

بحار الأنوار

[190] عرفات إلى آخر أفعال الحج. 3 - وروى الشيخ رضي الدين على أخو العلامة في كتاب

العدد القوية عن مولانا الباقر عليه السلام أن القائم عليه السلام يخرج يوم السبت يوم عاشوراء اليوم الذي قتل فيه الحسين عليه السلام. 4 - دعائم الاسلام: رويانا عن جعفر بن محمد عليهما السلام أن عليا عليه السلام سئل ف قيل له: ما أفضل مناقبك يا أمير المؤمنين؟ فقال: أفضل مناقبي ما ليس لي فيه صنع، وذكر مناقب كثيرة قال فيها: فإن اﷺ لما أنزل على رسوله براءة بعث بها أبا بكر إلى أهل مكة، فما خرج وفصل (1) نزل جبرئيل فقال: يا محمد لا يبلغ عنك إلا على، فدعاني رسول اﷺ صلى اﷺ عليه وآله وأمرني أن أركب ناقته العضباء و أن ألحق أبا بكر فاخذها منه فلحقته. فقال: مالي أسخط من اﷺ ورسوله؟ قلت لا إلا أنه نزل عليه جبرئيل فقال: لا يؤدي عنه إلا رجل منه (2).

(1) فصل عن البلد: أي خرج. (2) قوله " لا

يؤدي عنه إلا رجل منه " أي عوضا منه وبدلا عنه، حيث لم يؤد بنفسه فلا ينافي قوله في بعض الموارد: " فليبلغ الشاهد الغائب " بعد الاداء والتبليغ بنفسه الشريفة. وذلك لان ملاك الفرق الجماعة المؤدى إليهم ذلك الحكم، فان كان متعلقا بالعموم فقرء على الحاضرين آية الحكم أو بينه لهم فقد خرج عن عهدة التبليغ المتوجه إليه الموظف به، وأما قوله بعد الاداء " فليبلغ الشاهد الغائب " فارشاد للمسلمين حيث ان سؤال الغائب بعد الحضور وظيفه للغائب، ولا يجب على النبي صلى اﷺ عليه وآله بعد تبليغه علنا أن يحضر عند كل أحد ويبلغه الحكم وانما عليهم أن يحضروا عنده أو يتفحصوا بعد الحضور. وأما ان كان الحكم متعلقا بجماعة خاصة غير حاضرين - كالمشركين الذين عاهدهم رسول اﷺ صلى اﷺ عليه وآله في المسجد الحرام، أو سائر المشركين الذين كان محشرهم ومجمعهم إلى مكة - وجب على الرسول أن يرحل إليهم بنفسه لا داء وظيفته وهو التبليغ، أو يرسل إليهم من هو منه بمنزلة هارون من موسى حيث كان شريكه في أمره ووزيره في تبليغ الاحكام يشد أزره وكان منه بحيث عبر اﷺ عنهما معا بقوله " اذهب أنت وأخوك بآياتي ولا تنيا في ذكرى اذهبها إلى فرعون انه طغى ". ولذلك أخذ رسول اﷺ صلى اﷺ عليه وآله آيات البراءة من أبي بكر و - <